

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



جُمَهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

رَئَاسَةُ الْجُمُهُورِيَّةِ

# الْجَرِيْدَةُ السَّمِيْكَةُ

الثمن ٤ جنيهات

السنة	الصادر في ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ	العدد ٨
الثالثة والستون	الموافق ( ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٠ م )	مكرر ( ب )

## قانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٠

بتعدل بعض أحكام قانون الضريبة

على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يستبدل بنص المسلسل (أولاً : ١/أ) من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة

المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ، النص الآتي :

نوع الضريبة	وحدة التحصيل	الصنف	م
٣٠٪ (٧٥٪) بحد أدنى جنيهاً على الكيلو جرام (صافي)	القيمة	٢، غيره .. (١١، ٢)	أ/أ

١ - يلتزم المستورد بإخطار المصلحة ببيان الجهات التي تم بيع التبغ إليها ، وكيفية التصرف في كميات التبغ المستوردة ، وذلك خلال الخمسة عشر يوماً التالية للشهر الذي تم فيه البيع .

٢ - تتم تسوية ضريبة الجدول المحصلة عن هذا الصنف في حالة دخوله في منتج محلي من ضريبة الجدول المستحقة على هذا المنتج المحلي الذي يدخل الصنف في تكوينه .

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المسلمين (أولاً : ١/ب١ ، ٣/ب٤) من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار إليه ، النص الآتى :

نوع الضريبة	وحدة التحصيل	الصنف	م
(٪٥٠) من سعر بيع المستهلك النهائي بالإضافة إلى : ٤٠٠ قرش للعبوة التي لا يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٢٤ جنيهاً . ٦٥٠ قرشاً للعبوة التي يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٢٤ جنيهاً وحتى ٣٥ جنيهاً . ٧٠٠ قرش للعبوة التي يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٣٥ جنيهاً .	لكل ٢٠ سيجارة والعبوات الأخرى ذات النسبة	٣- السجائر ... (٢، ١)	
(٪٢٠٠) (٪١٦٥)	القيمة	تابع	١/ب
	القيمة	٤- العسل والنشوق والمدغة ودخان الشعر المخلوط وغير المخلوط ..... المستورد المحلي	

- تعد أسعار بيع المنتجات للمستهلك النهائي والمعلنة في تاريخ العمل بهذا القانون أو التي يصدر بها قرار من الوزير أيهما أكبر هي الحد الأدنى لوعاء احتساب ضريبة الجدول المستحقة على تلك الأصناف .
- تحصل ضريبة الجدول على إجمالي سعر بيع المستهلك النهائي (شاملاً جميع الضرائب والرسوم) من المنتج أو المستورد عند الإفراج الجمركي .

(المادة الثالثة)

يضاف إلى البند أولاً من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار إليه مسلسلان جديدان برقمى (١٤/٧/١)، (١٤/١/١) كالتالى :

الصنف	م	وحدة التحصيل	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	فئة الضريبة
تابع	١/ب	الكيلو جرام	٧- منتجات التبغ	١٤٠٠ جنيه على الكيلو
١٤	١	مليلتر	السائل الإلكتروني (٤)	٢ جنيه لكل مليلتر من السائل Gram صافى من التبغ صافى

- ٣ - يشمل هذا البند التبغ المصنع الذى يصدر عن استخدامه بخار (هباء) دون احتراق التبغ ، وقد يكون هذا التبغ على شكل عيدان من التبغ أو كبسول أو أى أشكال أخرى .
- ٤ - يشمل هذا البند أى سائل يتم استهلاكه من خلال السجائر الإلكترونية سواء كان يحتوى أو لا يحتوى على نيكوتين .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى